

تاج العروس من جواهر القاموس

أَعْوَرَاتٌ : أَمْكَنْتُ أَيْ مَنَ لَمْ يَذُدْ نَفْسَهُ عَنْ هَوَاهَا فَحُشَّ إِعْوَارُهَا
 وَفَشَّتْ أَسْرَارُهَا وَالْمُعْوَرُ : الْمُؤْمَكِنُ الْبَيْتِ الْوَاضِحُ . وَقَوْلُهُمْ : مَا
 يُعْوَرُ لَهُ شَيْءٌ إِلَّا أَخَذَهُ أَيْ مَا يَطْهَرُ . وَالْعَرَبُ تَقُولُ : أَعْوَرَ
 مَنَزَلُكَ إِذَا بَدَتِ مِنْهُ عَوْرَةٌ . وَأَعْوَرَ مَنَزَلُكَ إِذَا بَدَتِ مِنْهُ عَوْرَةٌ .
 وَأَعْوَرَ الْفَارِسُ : بَدَا فِيهِ مَوْضِعٌ خَلَالَ اللَّصِّ رَبِّ وَالطَّعْنِ وَهُوَ مِمَّا
 اشْتُقُّ مِنَ الْمُسْتَعَارِ ؛ قَالَ الزَّمخَشَرِيُّ . وَقَالَ ابْنُ الْقَطَّاعِ : وَأَعْوَرَ الْبَيْتُ
 كَذَلِكَ بَانُ هِدَامٍ حَائِطُهُ . وَمِنْهُ حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ : لَا تُجْهَرُوا عَلَى جَرِيحٍ وَلَا تُصَيَّبُوا
 مُعْوَرًا هُوَ مِنْ أَعْوَرَ الْفَارِسِ . وَقَالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ الْأَسَدَ : لَهُ الشَّدْدَةُ
 الْأُولَى إِذَا قَرِنَ أَعْوَرًا . وَالْعَارِيَّةُ مُشَدَّدَةٌ فَعَلِيَّةٌ مِنَ الْعَارِ كَمَا
 حَقَّقَهُ الْمُصَنِّفُ فِي الْبَصَائِرِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهُوَ قُوَيْلٌ ضَعِيفٌ وَإِنْ مَّا
 غَرَّهَمْ قَوْلُهُمْ : يَتَّعِيَّ رُونَ الْعَوَارِيَّ وَلَا يَسَّ عَلَى وَضَعِهِ إِنْ مَّا هِيَ
 مُعَاوَلَةٌ مِنَ الْوَاوِ إِلَى الْيَاءِ . وَفِي الصَّحاحِ : الْعَارِيَّةُ بِالتَّشْدِيدِ كَأَنَّهَا
 مَنْسُوبَةٌ إِلَى الْعَارِ لِأَنَّ طَلَبِيهَا عَارٌ وَعَيْبٌ . وَقَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ :
 فَأَخْلَفَ وَأَتْلَفَ إِنْ مَّا الْمَالُ عَارَةٌ . . . وَكُلُّهُ مَعَ الدَّهْرِ الَّذِي هُوَ
 أَكْلُهُ قَلْتُ : وَمِثْلُهُ قَوْلُ اللَّسِيِّثِ . وَقَدْ تَخَفَّفَ . وَكَذَا الْعَارَةُ : مَا
 تَدَاوَلُوهُ بَيْنَهُمْ وَفِي حَدِيثِ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ : عَارِيَّةٌ مَضْمُونَةٌ
 مُؤَدَّاةُ الْعَارِيَّةِ يَجِبُ رَدُّهَا إِجْمَاعًا مَهْمَا كَانَتْ عِنْدَهَا بَاقِيَةٌ . فَإِنَّ تَلَفَّتْ
 وَجَبَ ضَمَانُ قِيمَتِهَا عِنْدَ الشَّافِعِيِّ وَلَا ضَمَانَ فِيهَا عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ . وَقَالَ
 الْمُصَنِّفُ فِي الْبَصَائِرِ : قِيلَ لِلْعَارِيَّةِ : أَيْنَ تَذْهَبِينَ ؟ فَقَالَتْ : أَجْلِبُ إِلَى
 أَهْلِي مَذْمُومَةٌ وَعَارًا . جَ عَوَارِيٌّ مُشَدَّدَةٌ وَمُخَفَّفَةٌ قَالَ الشَّاعِرُ :
 إِنْ مَّا أَنْفُسُنَا عَارِيَّةٌ . . . وَالْعَوَارِيُّ قُصَّارَى أَنْ تُرَدَّ وَقَدْ أَعَارَهُ
 الشَّيْءَ وَأَعَارَهُ مِنْهُ وَعَاوَرَهُ إِيَّاهُ . وَالْمُعَاوَرَةُ وَالتَّعَاوُرُ : شِبْهُهُ
 الْمُدَاوَلَةُ . وَالتَّدَاوُلُ فِي الشَّيْءِ يَكُونُ بَيْنَ اثْنَيْنِ . وَمِنْهُ قَوْلُ ذِي
 الرُّمَّةِ :

وَسَقَطَ كَعَيْنِ الدِّيكِ عَاوَرَتْ صَاحِبِي . . . أَبَاهَا وَهَيْئًا لِمَا وَقَعَهَا
 وَكَرًا يَعْزِي الزَّنْدَ وَمَا يَسْقُطُ مِنْ نَارِهَا . وَأَنْشَدَ اللَّسِيِّثُ : إِذَا رَدَّ
 الْمُعَاوَرُ مَا اسْتَعَارَا . وَتَعَاوَرَ وَاسْتَعَارَا : طَلَبِيهَا نَحْوَ تَعَجَّبَ

وَأَسْتَعْرَبَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَقِصَّةِ الْعَجَلِ : مِنْ حُلِيِّ تَعَوَّرَهُ بِذُو
إِسْرَائِيلَ أَيْ اسْتَعَارُوهُ . وَاسْتَعَارَهُ الشَّيْءَ وَاسْتَعَارَهُ مِنْهُ : طَلَبَ مِنْهُ
إِعَارَتَهُ أَيْ أَنْ يُعِيرَهُ إِيَّاهُ ؛ وَهَذِهِ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
وَأَمَّا الْعَارِيَّةُ فَإِنَّهَا مَنْسُوبَةٌ إِلَى الْعَارَةِ وَهُوَ اسْمٌ مِنَ الْإِعَارَةِ تَقُولُ :
أَعْرَيْتُهُ الشَّيْءَ أُعِيرُهُ إِعَارَةً وَعَارَةً كَمَا قَالُوا : أَطَاعْتُهُ إِطَاعَةً وَطَاعَةً
وَأَجَيْتُهُ إِجَابَةً وَجَابَةً . قَالَ : وَهَذَا كَثِيرٌ فِي ذَوَاتِ الثَّلَاثِ مِنْهَا الْغَارَةُ
وَالدَّارَةُ وَالطَّاقَةُ وَمَا أَشْبَهَهَا . وَيُقَالُ : اسْتَعْرَيْتُ مِنْهُ عَارِيَّةً
فَأَعَارَنِيهَا . وَاعْتَوَّرُوا الشَّيْءَ وَتَعَوَّرُوهُ وَتَعَاوَرُوهُ : تَدَاوَلُوهُ فِيمَا
بَيْنَهُمْ . قَالَ أَبُو كَبِيرٍ :
وَإِذَا الْكُمَاةُ تَعَاوَرُوا طَعَنَ الْكُلَى ... نَدَرَ الْبِكَارَةَ فِي الْجَزَاءِ
الْمُضْعَفِ